بحث

خطايا المرأة الدينية بالمعابد اليمنية
على ضوء النقوش المسندية

إعداد

د/ غادة محمدين أحمد صالح

مدرس تاريخ مصر والشرق الأدنى القديم

كلية الآداب والعلوم الإنسانية- جامعة قناة السويس

"خطايا المرأة الدينية بالمعابد اليمنية على ضوء النقوش المسندية"

د/ غادة محمدين أحمد صالح

مدرس تاريخ مصر والشرق الأدنى القديم

كلية الآداب والعلوم الإنسانية– جامعة قناة السويس

الملخص:

تعددت خطايا المرأة اليمنية في جنوب شبه الجزيرة العربية بالرغم من حرص المجتمع اليمني القديم الديني والأخلاقي على تحريمه وتجريمه لكل فعل ينتهك المبدأ الأخلاقي، خاصة إذا تم ذلك الفعل بالأماكن المقدسة مثل المعابد أو خلال أيام الحُرُم مثل أيام الحج، حيثُ يُعدُّ ذلك تعديًا على الآلهة مما يُلحق بمرتكب تلك الخطايا الضرر النفسي والشعور المستمر بالذنب.

وقد وقعت المرأة اليمنية في العديد من الخطايا الدينية داخل المعابد اليمنية، وارتبطت معظم تلك الخطايا بانتهاك مبدأ الطهارة، ويرجع ذلك لطبيعة المرأة التي فرضت عليها أن تكون على غير طهارة فترات زمنية معينة مثل فترات الحيض أو النفاس، والتي قد تقع خلالها في بعض الخطايا مثل الجماع أو دخول المعبد وممارسة بعض الشعائر الدينية، مما دفعها دائماً للتوبة والاعتراف بخطيئتها ومن ثَم التكفير عنها للتخلص من ذلك الإثم العظيم.

الكلمات الدالة:

المرأة – الخطيئة – الاعتراف العلني – التدنيس – الطهارة – المعابد – التكفير.

Summary:

The sins of Yemeni women in South Arabia are many, despite the ancient religious and moral curiosities of Yemeni society, which prohibit and criminalize any act that violates the principle of morality, especially if it is committed in sacred sites such as temples or on Horom days such as pilgrimage. Such acts are considered as acts of aggression against the

goddess, which is inflicted on the sinner psychological damage and constantly feeling guilty.

Yemeni women have committed many religious sins within Yemeni temples, most of which are related to violating purity, This is due to the nature of the woman, who ought to be unclean for certain periods of time such as in menstruation or postpartum; during which she may fall into some sins, such as sexual intercourse or entering the temple to practice certain religious rites, This always led her to repent, confess, and atone for her sin to get rid of that outrageous one.

Keywords:
Women, sin, public confession,Sacrilege, Purgation, temples, atonement.

معنى الخطيئة في اللغة العربية:

تأتي لفظة الخطيئة من الخَطَأِ والخَطاءِ: ضدُّ الصواب. وقد أَخْطَأَ، وفي التنزيل: [وليسَ عليكم جُناحٌ فيما أَخْطَأْتُم به] عدَّاه بالباء لأَنه في معنى: عَثَرْتُم أَو غَلِطْتُم؛ وقول رؤْبة: يا رَبِّ إِنْ أَخْطَأْتُ، أَو نَسِيتُ، فأَنتُ لا تَنْسَى، والخَطَأُ، مهموز مقصور: اسم من أَخْطَأْتُ خَطَأً وإِخْطاءً، قال: وخَطِئتُ خِطْأً، بكسر الخاء، مقصور، إذا أَثمت. وأَنشد: عِبادُك يَخْطَأُونَ، وأَنتَ رَبٌّ كَرِيمٌ، لا تَلِيقُ بِكَ الذُّمُومُ والخَطِيئةُ: الذَّنْبُ على عَمْدٍ والخِطْءُ: الذَّنْبُ في قوله تعالى: {إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا}؛ أَي إِثْما. وقال تعالى: {إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ}، أي آثِمِينَ. والخَطِيئةُ، على فَعِيلة: الذَّنْب[١]، وتأتي كمصدر ذو دلالة فعلية وهو الذي يرد ضمن سلسلة متعاطفة تبدأ بفعل وفاعل، ثم تتلوهما مصادر متعاطفة وغالباً ما يكون آخرها مصدراً منتهياً بالنون كما في الآتي[٢]: (𐩱𐩣𐩵𐩲𐩡 |𐩧𐩵 𐩺𐩧𐩣 𐩲) (𐩺 𐩣𐩵 𐩲𐩧𐩵𐩲𐩡 |𐩧 𐩱𐩲 𐩵𐩵 𐩣|𐩧 𐩲𐩵)، " اعترفت بالخطيئة وقامت بالتكفير".

لفاظ الخطايا ودلالاتها المسندية:

ارتبطت لفظة الخطايا في أذهاننا بصفة عامة فيما يقع فيه الإنسان من أخطاء سواء كانت عن عمْدٍ أو من غير عمد، كما في قوله تعالى: {وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا

تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا}[٣]، والجدير بالذكر أن هذه اللفظة وبنفس مدلولاتها قد وردت كذلك بالنقوش المسندية، خاصة فيما يتعلق بخطايا النساء أثناء

ممارستهن للطقوس الدينية بالمعابد، وذلك بلفظة "خطأ" وهو مصدر مشتق مدلوله من نفس الفعل الثلاثي الماضي وقابل للزيادة النحوية[٤].

ويتجلى ذلك واضحاً من النقش الموسوم بـ(CIH.532= Haram.33) ويخص امرأة ارتكبت خطأً بمعبد الإله ذي سموي[٥]، وذلك فيما نصه[٦]:

٣- 𐩣𐩲 | 𐩧 𐩮𐩢 | 𐩣𐩱𐩢 𐩢 | 𐩱 𐩦 𐩤𐩡𐩱𐩮

ذ ي س م و ي / ب ب ي ن/ ب ذ ت / ه خ

الآله ذي سموى بين الذي هي

٤- 𐩵𐩤𐩦 | 𐩦𐩲 𐩧𐩱𐩢 𐩢 | 𐩧𐩡𐩥

ط أ ت / ب ب ي ت ه و/ و م ح

أخطأت ببيته ومحرمه

٥- 𐩲𐩤𐩣 | 𐩧𐩮𐩢𐩦 | 𐩧𐩡𐩡𐩦 | 𐩣𐩤𐩦 𐩦

ر م ن / و ب ذ ت / و م ن أ ت / ع

والتي خرجت

٦- 𐩲𐩥 | 𐩤𐩱𐩠 | 𐩣𐩥𐩦𐩤 | 𐩡𐩣

د ى/ م و ط ن / غ ي ر / ط ه

من معبده غير

٧- 𐩤𐩠𐩢 | 𐩧𐩡𐩥𐩲 | 𐩧𐩮𐩢𐩦 | 𐩤𐩲 𐩤𐩤𐩢

ر م / و ب ذ ت / خ ط أ ت / ب ل ل م

طاهرة والتي أخطأت كثيرًا

ارتبطت خطايا المعابد عند المرأة اليمنية بألفاظ ترتبط بما أحدثته المرأة من آثام أو تدنيس للمعبد، وهذه أهم الألفاظ المسندية المرتبطة بالخطيئة في حق المعابد، كالآتي:

- نجس (𐩡𐩺𐩣) بمعنى "يدنس"[٧]، كما يتضح من النقش الموسوم بـ (CIH. 548).

– يأب(𐩱𐩣𐩲) تعني: "يتدنس" أو "أصاب بنجاسة"[٨]، ويتضح ذلك من خلال النقش الموسوم بـ (CIH523).

– حظر(𐩣𐩲𐩵𐩲𐩲𐩲) تعني: " تنبيه أو تحذير"، لمنع الخطأ قبل حدوثه، أو فعل يستوجب الحرمان[٩]. ويتضح ذلك في النقش الموسوم بـ (CIAS32/21,r 547 YM) ونصه[١٠]:

𐩲𐩺𐩲 𐩣𐩱𐩵... | 𐩲𐩺𐩧𐩣𐩱𐩨 | 𐩺𐩲𐩺 𐩧 | 𐩲𐩵𐩣 𐩧𐩺 𐩠 | 𐩲𐩱𐩺𐩵𐩣 |𐩲𐩱

ق ه/ ا ل م ق ه / ب م س أ ل ه / ك م ن م / ذ ي ح ظ ر ن /... ل ي أ خ ر ن

أمر المقه[١١] (للمرسل إليه) بمسألته لسائله (أفضل) عن الذي يحظر (ليؤجل)

𐩺𐩲 𐩺𐩧 𐩣𐩧 𐩤 | 𐩲𐩺 𐩺 𐩧 ...

ر ش و ن / ح ظ ر ه و ...

الكاهن حظره.

– نضخ (𐩲𐩧𐩲): "مدنس"[١٢]، طبقاً لما ورد بالنقش (CIH. 523).

- طمأ (𐩣𐩺𐩠): "نجاسة" أو "شيء نجس".[١٣] وهي فترة الطمس او الحيض، كما ورد بالنقش الموسوم بـ (RES 3956).

كما وردت بعض صفات الطهارة بصورة منفية بالنقوش المسندية مثل لفظة:

–"طهر": وتعني في العربية "طاهر"، ويسبقها في بعض النقوش أداة النفي "𐩱𐩣𐩺"، مما يجعل معناها "غير طاهر" أي "نجس"[١٤]، ويتضح ذلك بالنقش الموسم بـ(CIH. 523). وأحياناً تسبق لفظة طهر المسندية أيضاً أداة النفي "الـ" بمعنى "لم، لا، ليس"، ثم الفعل "𐩲𐩣𐩧": ويعنى بالعربية: "كان"، ليكون مدلولها: غير طاهر أي: نجس، وذلك بالنقش الموسوم بـ(CIH. 523).

– لفظة "𐩱𐩧𐩺: غسل"، كفعل بمعنى: " محى" أو " نظَّف"، وتعنى: "اغتسل" بالعربية. وتكتب بصيغة منفية مسبوقة بأداة النفي: "لم"، فيتغير معناها: "غير مغتسل" أي مُدَنَّس، كما في النقش الموسوم بـ(CIH. 533) ونصه[١٥]:

٤- 𐩺𐩵 | 𐩣 𐩠 𐩺𐩵 | 𐩲 𐩣𐩤 | 𐩧𐩵𐩵

و ه أ / ح ي ض/ و م ش ي/ و ل

وهي حائض ومشى ولم

٥- م| 𓏏 𓎛 𓐍 𓇋 /

م/ ي غ ت س ل /

يغتسل.

* صفات الطهارة المثبتة:

– لفظة "𓇋 𓇋 𓎛 |𓇋 𓇋 𓎛": وتعني: "نظيف" أو "طاهر"[١٦]. وقد وردت في بعض النقوش المسندية بشكل منفي فأصبح معناها: "غير نظيف" أو "غير طاهر" أي "نجس" كما ورد بالنقش الموسوم بـ (RES.634).

– سلح: فعل ماضي بمعنى "لوث"[١٧]، طبقاً لما ورد بالنقش (RES. 3957) لامرأة تدعى "سمنة بنت بنأل"، لأنها ارتكبت فعل لوثت به المعبد لم تذكره، وأقرت بخطئها، ونصه[١٨]:

٥- | 𓐍 𓏏 𓎛 | 𓉐 𓏏 𓐍 |

/ ب ه ن / س ل ح ت

بأنها دنست

٦- |𓏏𓏏𓎛𓏏|

ذ أ ذ ه/

تابعه.

– عقو: فعل ماضي بمعنى: "ارتكب فاحشة"، ومضارعه "ت ع ق و ت"، طبقاً للنقش الموسوم بـ (نامي ٧٤) ونصه[١٩]:

١- 𓐍𓉐 | 𓏏 𓂋 𓎟 𓌳 | 𓌳 𓂋 𓎟 𓎟 | ....

ب ن / ع ق و ت / ت ع ق و / ....

من " فعلت" فاحشة تفحش

٢- ..| 𓐍 𓎛 𓂋 𓃀𓏏𓃀 | 𓃀𓏏𓃀𓉐

.. / ب و س ط / م ح ر م ن

بوسط المحرم

٣- 𐩣𐩱 | 𐩣 𐩲 𐩵 𐩱 | 𐩱𐩧𐩣𐩲𐩲 | 𐩧𐩰 𐩦𐩨𐩨𐩣 | 𐩧𐩱𐩦𐩲𐩨 | 𐩧 𐩺

ذ ت / ب ع د ن م / و ب م ه ي ت / ع ق و ت ن / ن ص ف و / ك و

(الربة) ذت بعدن[٢٠] وصفتهم بالتفحش (في) العبادة

٤- 𐩰𐩲 𐩲𐩧 | 𐩧 𐩺 | 𐩧𐩣 𐩨𐩨 | 𐩧𐩱𐩦𐩲𐩨 | .....

ي ف ع ت / ذ ت / ب ع د ن م / ....

تجلت (الربة) ذت بعدن.

– عفش: ارتكب منكراً أو فحشاء[٢١]، وذلك كالنقش الموسوم بـ(نامي ٧٤) عبر السطرين ١٠و ١١ ونصه[٢٢]:

١٠- 𐩱𐩧𐩣𐩲𐩲𐩣 | 𐩱 𐩦 𐩨 𐩲𐩰 | 𐩱𐩣

ب ن / ه ع ف ش ن / و ع ق و ت ن/

من ارتكب منكر وفحش

١١- 𐩣 𐩦𐩨𐩦𐩵𐩦 | 𐩰𐩦𐩦

ب م ح ر م ه/

بحرمه

*** أنواع خطايا المرأة بالمعبد:**

تعددت أنواع خطايا المرأة في المجتمع اليمني القديم طبقاً لما ورد في العديد من نقوش المسند، ومن أكثر أنواع خطايا المرأة انتشاراً انتهاكها لحرمة الأماكن المقدسة، وممارستها للشعائر الدينية وهي غير طاهرة، حيث أن دخول المرأة الأماكن المقدسة وهي غير طاهرة جراء ارتكاب الفاحشة يُعدُّ ذنبا كبيرا[٢٣]، ويعظم ذلك الذنب إذا ارتكبت تلك الفاحشة داخل المعبد، أو في أوقات الحج، وكذلك مواقعة المرأة الحائض والنفساء، والتي تكون في حالة نجاسة، وبالتالي تمنع من ممارسة الشعائر الدينية والعلاقات الجنسية[٢٤]، ويُعدُّ ذنباً كبيرا ومخالفاً للتعاليم الدينية وتعدياً على حرمة تلك الأماكن، لأن سيلان الدم بشكل عام من النجاسات في الديانة اليمنية القديمة، حتى وإن كان جرحا صغيرا تم في مكان مقدس كالمعبد[٢٥]، كما أن مواقعة المرأة داخل المعبد حتى مع

زوجها من الخطيئة التي تقع بها أيضاً[٢٦]. وهناك خطايا أخرى للمرأة داخل المعبد مثل عدم طهارة الجسد والملبس[٢٧].

غالباً ما تعلقت خطيئة المرأة داخل المعبد بانتهاك مبدأ الطهارة، والذي يُعدُّ شرطاً رئيسياً لدخولها المعبد وأداء الطقوس الدينية به[٢٨]، لأن المعبد أرض حرم لا يجوز دخولها دون طهارة الجسد والملبس لوجود دنس أو مَني على الثياب[٢٩]، ويندرج هذا أيضاً تحت بند التحريم والمحظورات لطقس الحج، حيث يحرم على النساء تأدية هذه الشعيرة في فترة الحيض[٣٠].

وعليه فإن عدم الطهارة أكبر الخطايا التي تقع فيها المرأة بجنوب شبه الجزيرة العربية وأسوء الذنوب التي قد تقترفها، فالإخلال بالطهارة في المعبد خطيئة كبرى يجب الاعتراف بها والتكفير عنها، وإلا تُعاقب عليها المرأة من قبل الإله[٣١]، ويمكن توضيح ذلك بالآتي:

أولاً: الجماع داخل المعبد:

يُعدُّ الجماع من أبرز الخطايا التي ترتكبها المرأة داخل المعابد طبقاً لما ورد في الكثير من نقوش المسند، وقد ورد ذكر الجماع في تلك النقوش بمسميات عدة تتمثل في الآتي:

١- قرب (𐩱𐩣𐩲) امرأة للجماع[٣٢]، ويتجلى ذلك بالنقش الموسوم بـ(CIH.523) [٣٣].

𐩵 | 𐩱𐩣𐩲 | 𐩣 𐩧 𐩱 |

/ ب هـ ن / ق ر ب / م

لأجل أنه جامع (قارب)

٣- 𐩣𐩺𐩵 / 𐩲 𐩧 𐩱 | 𐩵 𐩧𐩺𐩵

ر أ ت م / ب ح ر م و /

امرأة بحرمه

ويؤكد ذلك أيضاً ما ورد بالنقش الموسوم بـ(CIH. 533) لامرأة تعترف بأن رجل جامعها

𐩺𐩣𐩵 | 𐩧𐩱𐩣𐩲 ... بمعنى جامعها رجل.

٢- بهأ (𐩺𐩧𐩱) فعل ماضٍ يأتي بمعنى: "دخل على امرأة نُفَسَاء": أي جامعها[٣٤]، ويتضح ذلك بالنقش سالف الذكر الموسوم بـ (CIH. 523) بالسطر الرابع، ونصُّه:

𐩵 𐩦 𐩲 𐩣 | 𐩯𐩰 | 𐩺𐩧𐩱

ب هـ أ / ع ل ي/ ن ف س م

زنا مع (امرأة) نفساء

٣- ملث (𓂝𓏏𓂝) فعل بمعنى: " لمس امرأة" أي جامعها[٣٥]، يتضح ذلك بالنقش السالف الموسوم بـ (CIH. 533) بالسطر الثالث، ونصه:

- 𓃀𓄿𓂋𓉔𓊪𓅱 | 𓏏𓏏𓂝𓂋

- و م ل ث / ح ي ض و هـ ن

جامع (امرأة) حائضًا

٤- مشى (𓂝𓎛𓂝) بمعنى: ضاجع، يتضح ذلك من أحد النقوش، ونصه[٣٦]:

𓂝𓐍𓏏𓃀𓄡 | 𓃹𓂋 | 𓄡 𓎛𓂝

م ش ى / ع د / ا ن ث ت م

ضاجع في أنثى

٥- خطل (𓃀𓂝𓎡): جماع[٣٧]، وذلك ما ورد بالنقش الموسوم بـ (RES. 4176) بالسطر السابع، ونصه:

𓐍𓏏𓃀𓄡 | 𓃀𓂝𓎡

خ ط ل / أ ن ث ت

جماع النساء

٦- "مس" (𓄡𓂝) بمعنى: "لامس"، أي لامس امرأة[٣٨]. وكلمة (مس) من المفردات الدالة على جماع الرجل بالمرأة، وذكرت في القرآن الكريم بنفس المعنى وذلك في قوله تعالى:

{لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ}[٣٩]، وكذلك قوله تعالى: {وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ}"[٤٠].

وجدير بالذكر بأن الجماع الذي يحدث داخل المعابد، والذي ورد بتلك النقوش– كما تعتقد الباحثة– لا يحدث بين زوجين شرعيين، وذلك لتواجدهما الدائم في بيت الزوجية الذي يتسنى لهم فيه أن يمارسا ذلك في أي وقت، لذلك فإن حدوث ذلك الفعل داخل المعابد في أماكن بعيدة عن أعين الناس، فإن هذا من شأنه أن يؤكد أنه زنا، ولعل ما يدعم ذلك ما يتضح جليا بالنقوش المسندية المدونة من رجال ضاجعوا نساء داخل المعابد، بأن تلك النقوش قد خلت جميعها من اسم تلك المرأة التي تمت مضاجعتها، خشية ما يترتب على ذلك من صراع مع أهلها[٤١]. ومن الأمثلة الدالة على ذلك النقش المدون من رجل يدعى "عليم بن قيس" يذكر من خلاله بأنه جامع امرأة بمعبد "يغرو"[٤٢] المخصص للإله "ذي سموي"، دون أن يشير إلى اسمها واستبدله بلفظة أنثى، ويتضح ذلك فيما نصه[٤٣]:

ع ل ى / ب ن / ق ى س م م ن و ت م / ت ن خ ى / ل ذ س م و ى

عليم بن قيس منوت اعترف (للإله) لذي سموي

ب ع ل / ى غ ر و / ب ه ن / م ش ى / ع د / أ ن ى ت م/ ب ى غ ر و

إله يغرو بأنه زنا مع أنثى (بمعبد) يغرو

– حرم اليمنى القديم الزنا حتى أننا نجد مؤرخًا كبيرًا مثل: استرابون وهو شاهد عيان حضر إلي اليمن خلال حملة ايليوس جاللوس عام ٢٤ ق.م، وذكر في كتاباته آنذاك بأن العرب كانوا يحكمون على الزانية بالقتل[٤٤]. والأكثر من ذلك ما يتضح من النقوش المسندية بأن اليمنيين كانوا يمارسون من أجل ذلك ما يعرف بـ "وأد البنات" قبل غيرهم من أقرانهم في جزيرة العرب، الذين مارسوه كما يذكر الإخباريون في العصر الجاهلي. وقد حاول اليمنيون محاربة هذه الظاهرة الخطيرة والحد منها، ويتضح ذلك من نقوشهم، ومنها علي سبيل المثال: ما أصدرته مدينة "مطرة" شمال شرق صنعاء

من تشريع يقضى بمنع ممارسة وأد البنات في مطرة، ويظهر ذلك بالنقش الموجود بتلك المدينة والموسوم بـ (Qutrat 1)[٤٥]، وذلك فيما نصه:

٦- 𐩣𐩱𐩬 | (𐩧𐩠)𐩣 𐩱 | 𐩡 𐩮𐩧 | 𐩣 𐩤 | 𐩢𐩨𐩬

و أ ل / س ن / ه ر ج / ب ن (ت ه)/ و ب ن

ولا يُسنُّ قتل بنته وبنات

٧- 𐩲 𐩠𐩮𐩲𐩲 𐩺 | 𐩣 𐩱 𐩬 𐩵 | 𐩢𐩦

ك ل / ش ع ب ن / ذ م ط ر ت م

كل شعب ذا مطرة.

– وقد سعت الدولة الحميرية جاهدة وبكل قوة محاربة الزنا بإصدار القوانين التي تمنع ممارسة تلك الفاحشة، عبر عدة عقوبات تنوعت بين المتزوجة وغير المتزوجة، حيث كانت تلك العقوبة أخف لغير المتزوجة، وكان عقابها كما ورد بالبند السابع من القوانين الحميرية بالتشهير ومائة جلدة مع قطع الأذن اليسرى للرجل، أمَّا في حالة المرأة المتزوجة فكانت تشوه جسدياً حتى لا تكون مرغوبة لدى الرجال، حيث ورد في البند السابع لتك القوانين ببتر الثدي الأيسر لتلك المرأة، أمَّا إذا عفَى عنها زوجها تخفف تلك العقوبة بالاقتصار على التشهير بها وقطع الأذن اليسرى بدلاً من الثدي كما ورد بالبند التاسع من ذات القانون[٤٦].

على أن تظل العقوبة الأشهر للزَّاني الإعدام، وإذا ضَبِطَت المرأة متلبسة يقوم الزوج بقتل الرجل بالسيف دون تردد وكذلك زوجته كما في البدو، أمَّا الحضر فتكون عقوبة الزاني والزانية الرجم حتى الموت[٤٧].

وهذا كله من شأنه دفع الرغبات لممارسة تلك الفاحشة بمكان آمن فكان أحيانا بعض الأشخاص الوسطاء يعملون على تأجير منازلهم لارتكاب هذا الجرم، لذا شدد المشرع الحميري على عدم إعفاء هؤلاء من العقوبة، وهو ما ورد بالمادة السادسة عشر من تلك القوانين بأن يُعاقب هذا الوسيط بقطع لسانه، ويُعاقب من يُعير منزله لفعل ذلك الجرم بمصادرة منزله وطرده من المدينة التي يقيم فيها كما ورد بالمادة السابعة عشر[٤٨].

من أجل هذا كان ارتكاب ذلك الجرم بالمعابد يرتكز بالأساس على الاختفاء حتى لا يقع العقاب على المرأة المخطئة، لهذا خصصت طائفة دينية من الكهنة عرفت في النقوش باسم "علب" لمنع المرأة من ارتكاب الفاحشة داخل المعبد، ويتضح ذلك من النقش الموسوم بـ (RES. 4176)، ويحتوى أمر من "تألب ريام" إله "همدان" إلى طائفة ورد ذكرها بهذا النقش باسم (علب) يبدو أنهم من كهنة المعبد المعروف باسم ترعت، بمنع النساء من ممارسة تلك الرذيلة باليوم السابع من فترة الحج بالمعبد المقدس، وذلك فيما نصه[٤٩]:

-.... | 𐩣𐩪𐩲𐩵 | 𐩧𐩨𐩲𐩶 | 𐩱 𐩺 𐩴 | 𐩲𐩶𐩡 | 𐩵𐩱𐩠 |𐩡𐩨𐩮𐩪 | ....

..../ و ح ظ ر/ ع ل ب / ف أ ن / خ ط ل / أ ن ث ت / ب ي و م /

ويحظر علب فلان من نكاح النساء بيوم

... | 𐩡 𐩡𐩨 𐩦 | 𐩪𐩵 𐩶

س ب ع / ذ ص ر ر / ...

سبعة بالمكان المقدس (المعبد).

ثانياً: الحيض والنفاس بالمعبد:

من الخطايا الأخرى للمرأة، والتي انتشرت في النقوش المسندية خطايا الحائض والنفساء، حيث حُرِّم الجماع مع المرأة النفساء في أوقات الحيض حتى وإن كانت الزوجة[٥٠]. حيث تُعدُّ المرأة في تلك الفترة غير طاهرة– كما أشرنا من قبل– حتى أنه لا يسمح للحائض بدخول الكعبة أو الطواف بها[٥١]، لذلك فإن الجماع مع المرأة الحائض والنفساء يُعدُّ أمرًا مكروهًا ويعاقِب عليه الإله[٥٢].

يتضح ذلك من النقش الموسوم بـ (CIH. 523Haram. 40)، الذي يعترف فيه "حرم بن ثوبن" بارتكابه جريمة الزنا مع امرأة حائض وأخرى نفساء، وأنه فعل ذلك في وقت حُرُم دون تحديد ما المقصود تحديدا بحرم، هل يُقصد بها شهر حُرُم أم زمن حُرُم شرعي لدى النساء اللاتي مارسن معهن ذلك الفعل، وذلك فيما نصه:

١- 𐩧𐩲𐩡 |𐩯𐩱 𐩧𐩲 | 𐩧 𐩣 𐩡𐩨 | 𐩧𐩣 | 𐩣𐩵𐩴

ح ر م / ب ن / ث و ب ن / ت ن خ ي/ و ت ن

حرم ابن ثوبن اعترف ونذر كفارة

٢- 𐤋 | 𐤌𐤓𐤏 | 𐤇 𐤅 𐤌 | 𐤑𐤏𐤋𐤀𐤉𐤆 | 𐤇𐤓𐤉

ذ ر ن / ل ذ س م و ي / ب ه ن / ق ر ب / م

لذ سموى لأجل أنه قرب

٣- 𐤄𐤑𐤔 |𐤆𐤆𐤋𐤏 | 𐤏𐤋𐤓𐤔𐤌 | 𐤋𐤗𐤀𐤓

ر أ ت م /ب ح ر م و / و م ل ث/ ح ي ض

امرأة في وقت حرم وجامع حائض

٤- 𐤌 | 𐤇𐤅𐤏 | 𐤋𐤀𐤈𐤇 |𐤑𐤆𐤏 | 𐤇𐤅𐤌 | 𐤇𐤅𐤏

و ه ن / ب ه ن / ع ل ي/ ن ف س م / و ه ن / ب

ومن أجل أنها بحالة نفاس ومن أجل أنها

٥- 𐤗 𐤏𐤀𐤃𐤀 𐤌 |𐤉𐤀𐤑𐤏 | 𐤓𐤅𐤋 | 𐤓𐤋 | 𐤇𐤅

ه ن / غ ر / ط ه ر / و ي أ ذ / ب أ ك س و ت

غير طاهرة وتنجست ملابسه

٦- 𐤆𐤇𐤀 | 𐤀 𐤋 | 𐤇𐤅𐤏 | 𐤓𐤅 𐤋 |𐤓𐤋 |𐤏𐤅

ه و / غ ر/ ط ه ر / و ه ن / م س / أ ن ث

وسارت غير طاهرة ولأنه مس أنثى.

يبدو جلياً من النص السابق أن الاعتراف بارتكاب تلك الخطيئة التي تُعدُّ درباً من العار كان قاصراً في أغلب الأحيان على الرجال فقط، بالرغم من مشاركة الرجل والمرأة على حدٍ سواء في تلك الفاحشة، وإن كان وقع الفعل على المرأة الأكثر ضرراً من الرجل من جراء تلك الخطيئة، لذلك لم يكن بمقدور المرأة الاعتراف علنياً بارتكابها ذلك الفعل المشين ووقوعها به، ومن ثَم قصُر الاعتراف في أغلب الحالات على الرجل فقط دون المرأة.

ويتضح ذلك أيضاً من النقش الموسوم بـ (CIH. 533, Haram. 34) أن امرأة اعترفت بأن رجل جامعها في ثالث يوم من أيام الحج وكانت حائضًا، كما أن ذلك الرجل لم يغتسل[٥٣]، فاعترفت بذنبها ونذرت كفارة، ويتضح ذلك فيما نصه:

١- 𐩲𐩣𐩺 𐩧𐩠 | 𐩧𐩵𐩱 𐩺 𐩧 | 𐩵𐩠 𐩡 | 𐩧 𐩣𐩡

أ م ت / أ ب ه / ت ن خ ي ت / و ت ن ذ ر

أمة أبيها اعترفت ونذرت (كفارة)

٢- 𐩺 | 𐩺𐩵𐩠 | 𐩱𐩠 𐩠 | 𐩡𐩠 𐩣𐩡 𐩣𐩱 | 𐩺 -

ن / ل ذ س م و ى / ب ع ل / ب ي ن / ب

الإله ذو سموى سيد (معبد) بين[٥٤]

٣- 𐩺| 𐩣𐩠𐩵 | 𐩡𐩲𐩣 | 𐩵 𐩠 𐩲𐩴 | 𐩱 𐩴 𐩴

ن / ق ر ب ه / م ر أ / ي و م / ث ل ث

لأنه واقعها (جامعها) رجل يوم ثالث

٤- 𐩵 𐩧 𐩱 | 𐩵 𐩦𐩣𐩠 | 𐩱𐩵𐩵 | 𐩡𐩵𐩠 | 𐩱𐩧𐩣𐩠

ح ج ت ن / و ه أ / ح ي ض/ و م ش ي/ و ل

الحجة (أيام الحجة) وهي حائض وذهب

٥- 𐩣 | 𐩧𐩡𐩺𐩣𐩵 / 𐩧

م / ي غ ت س ل/

ولم يغتسل.

وكما يتضح بالنص السابق أن تلك المرأة ارتكبت نوعين من الخطيئة، الأول: أنها جامعت رجل في وقت حُرُم من أيام الحج. والثاني: أنها كانت حائضًا، وذلك عذر شرعي يُحرم فيه الجماع. وتعتقد الباحثة أن هناك خطيئة ثالثة لتلك المرأة تُعدُّ الخطيئة الأكبر وهي ارتكابها لفعل الزنا حيثُ الأرجح أن ذلك الجماع لم يكن شرعيًّا، وإلا ما الذي يدفع زوج لجماع زوجته في أيام حُرم بالإضافة أن لديها عذرًا شرعيًّا يمنعها من ذلك الفعل.

ومن الأدلة النقشية الأخرى التي توضح ارتكاب المرأة للخطايا الدينية داخل المعبد ذلك النقش الذي يتحدث عن امرأة تدعى "أخية بنت ثوبن"، التي تعترف من خلاله أنها أخطأت بدخولها المعبد وهي غير طاهرة، بالرغم من عدم ذكر نوع النجاسة التي هي عليها، فتضرعت وحقرت نفسها ودفعت كفارة (غير مذكور نوع الكفارة)، وذلك كما في النقش السابق الذكر والموسوم بـ (CIH.532 و Haram.33) فيما نصه[٥٥]:

١- 𐩣 𐩲𐩦𐩬 𐩱 | 𐩬𐩠 𐩺𐩨 | 𐩧𐩬𐩠 | 𐩧𐩲𐩬𐩣

أ خ ي ت/ ب ن ت / ث و ب ن / ح ن ك ي ئء

أخيت بنت ثوبن المذنبة

٢- 𐩧 | 𐩧𐩠𐩬 𐩧𐩺 | 𐩧𐩲 𐩬𐩬 𐩧 | 𐩬𐩧 | 𐩵

ت ن / ت ن خ ي ت / و ت ن ذ ر ت / ل

تعترف وتنذر كفارة

٣- 𐩬𐩴 | 𐩧𐩠𐩠 | 𐩬𐩲𐩠𐩠 | 𐩲𐩺𐩥𐩣𐩠

ذ س م و ي / ب ب ي ن / ب ذ ت / ه خ

الإله ذو سموي في (معبد) بين لأجل أنها

٤- 𐩱𐩥𐩺 | 𐩺𐩥𐩴 𐩧 𐩲 𐩠𐩠 | 𐩧𐩣𐩦

ط ا ت / ب ب ي ت ه م و / و م ح

أخطأت في معبدهم وحرمه

٥- 𐩵 | 𐩧𐩣 𐩦𐩺 | 𐩧𐩠𐩺 | 𐩬𐩥𐩶

ر م ن / و ب ذ ت / و ض أ ت / ع

ولأنها خرجت إلي

٦- 𓂋𓏏𓊪 | 𓂋𓀀𓎛 | 𓄿𓄿𓊪𓏏𓊃 | 𓀀𓇋

د ي/ م و ط ن ن / غ ي ر / ط ه ر

فنائه غير طاهرة

٧- 𓊃 | 𓎛𓎟𓊪 𓅱 | 𓎛𓈖𓎛𓏏 | 𓏲𓏲 𓎛

م / و ب ذ ت / خ ط أ ت / ب ل ل

ولأجل أنها أخطأت كثيراً

٨- 𓊃 | 𓎟𓏲 | 𓄿 𓂋𓎛 | 𓎟𓏏 𓂋 | 𓎟𓏲 | ل

م / أ ل/ ب ه ن / ش ع ر ت / و أ ل/ ل

وكل ما شعرت به والذي لم

٩- 𓊃 | 𓎛𓄿𓏲𓏲 | 𓎛 𓏲 𓂋 𓊪 𓅓𓏏 | 𓂋 𓏲𓏏 𓎛 | 𓏲

م / ت ش ع ر / ف ه ض ر ع ت / و ع ن ت / و

تشعر به فتضرعت وحقرت نفسها

١٠- 𓄿𓎟𓏲 𓌙𓎛

ت ح ل أ ن

وتحللت. (من الذنب بدفع كفارة)

تتضح خطيئة عدم الطهارة المادية أيضاً من النقش الموسوم بـ (Ja 525)، حيث دخلت امرأة المعبد غير طاهرة وحقرت نفسها ودفعت كفارة[٥٦](غير مذكور نوع الكفارة)، ويتضح ذلك في الآتي: [٥٧]

١- 𓏲 | 𓏲𓏛𓂧 | 𓎛𓎛𓏲𓀀𓇋 | 𓂋𓌙𓏏

و / ل ق ب ل / ذ ج و ز ت م ح ر

ولأجل التي جاوزت

٢- 𓊃𓏲𓊪 | 𓏲 𓂋𓏲𓏏 |𓂋𓏲𓏛 | 𓊪𓏲𓏏 | 𓊪 𓏲 𓊃

م هـ و / غ ي ر/ ط هـ ر م / و هـ ض

حرمة (الإله) (وهي) غير طاهرة

٣- 𐩣𐩬𐩲 | 𐩦𐩱𐩣𐩬𐩦𐩵 | 𐩬𐩵𐩱 | 𐩧𐩬𐩮

ر ع ت / ل هـ و / ح ي و ن ل ي/ و ع ن

وتضرعت له وحقرت نفسها.

وكما يتضح من النقشين السابقين عدم ذكر الحدث الذي أدى لعدم طهارة تلكم النساء، وعلى الأرجح يبدو أنهن في فترة وجود عذر شرعي يمنعهن من التواجد بمكان مقدس مثل المعبد أي فترة الحيض، وأنه لو كان عدم طهارتهن بفعل جماع مع رجل لذكرن في النص أنهن لم تقمن بالاغتسال، ولم تذكرن ذلك واكتفين فقط بقولهن أنهن غير طاهرات، لذلك وعلى الأغلب أن عدم طهارتهن تعود لوجود عذر شرعي لديهن، وذلك كما تعتقد الباحثة.

يتحدث أيضاً النقش الموسوم بـ (CIH 504 =Res 634) أن "زاد أمة بن فوقم" قدمت لربه المعبد بعدن لوحة كفارة لابنتها التي جلبت الماء من بركة عدن وهي غير طاهرة، ويتضح ذلك فيما نصه[٥٨]:

١- 𐩢𐩧𐩬𐩺 | 𐩧𐩢𐩨 | 𐩤𐩨𐩧𐩱𐩦𐩧

ق ي ل ز أ د/ أ م ت / ف و ق م

قيل زاد أمة بنى فوقم

٢- 𐩤 | 𐩧 𐩠 | 𐩧𐩦 𐩤𐩺 𐩥 | 𐩢𐩤𐩠𐩬 𐩢

ن / هـ ق ن ي ت / ذ ت / ب ع د ن م

قدمت لذات (ربة المعبد) بعدن

٣- 𐩢𐩠𐩢 | 𐩢𐩢𐩠𐩬 | 𐩤𐩤 𐩤𐩨𐩢

م س ن د ن / ع ذ ب م / ب ذ ت

لوحة مدونة عقابا لأجل

٤- 𐩢 | 𐩦𐩱𐩬𐩢𐩨 | 𐩥 𐩧 𐩢 | 𐩧𐩢𐩱𐩨

س ل ب ت / ب ت هـ / أ ب ع ل ي/ ب

أن ابنتها أبعلي جلبت

٥- 𐤍 | 𐤍𐤄𐤏 | 𐤑𐤖𐤐𐤃 | 𐤍 𐤋𐤌

ن / م ب ح ر / ع د ن / ول

الماء من بحيرة عدن وهي غير

٦- 𐤍𐤖𐤀

ظ ي ن

طاهرة.

يتضح من النص السابق أن عدم طهارة الابنة يرجع بلا شك إلي وجود عذر شرعي (كونها حائض)، فليس من المعقول أن تكون عدم الطهارة ناتجة عن فعل الجماع، ولو صح ذلك لكانت الابنة نفسها هي التي قدمت الكفارة واعترفت بخطئها، ولكنها تبدو صغيرة السن حتى قامت أمها بالتضرع بدلاً عنها، وذلك– كما تعتقد الباحثة.

خطايا دينية أخرى:

لم تقتصر خطايا المرأة الدينية داخل المعبد على الزنا أو دخولها المعبد وهي غير طاهرة سواء كانت حائضا أو نفساء، بل هناك بعض الخطايا الدينية الأخرى التي ارتكبتها المرأة داخل المعبد، ومنها دخولها المعبد وملابسها غير نظيفة، كما يتضح من النقش الموسوم (CIAS39/ 11,r= CIH 568)، حيثُ دخلت امرأة المعبد وملابسها غير نظيفة فشعرت بالذنب وتوسلت إلى المقه وذلك فيما نصه[٥٩]:

٦- 𐤋𐤔𐤅 | 𐤍𐤗𐤃𐤋 𐤀 | 𐤗𐤉𐤌

و ذ ت / ص ل م ت ن / ق ب ل

وذاك التمثال التي وعدته

٧- 𐤃 | 𐤗𐤇𐤕𐤔𐤉 𐤔 | 𐤌𐤕 𐤗 𐤅 𐤆𐤉

ذ ش ف ت ه و / ب ذ ب ه أ ت / م

من أجل أنها أخطأت بحقه

٨- 𐤇 | 𐤌𐤕𐤈𐤔𐤋𐤇𐤌 | 𐤌𐤕𐤃𐤑𐤖

ح ر م ه و / و أ ل ب س ه و / أ

بدخولها حرمته وبملابسها

٩- 𓀀𓏏𓊪 | 𓄿𓂋𓋴 𓋴𓀀𓎛𓊪 | 𓐍𓐍 | 𓀀𓏏𓊪

ل / ظ ي/ ب أ ل م ق ه / ب ع ل

غير طاهرة بقوة المقه سيد

١٠- 𓋴𓎛𓂋𓎛

أ و ا م

أوام.

يتضح من النص أنه كان لزاماً على المرأة أن تلتزم بنظافة ملابسها المادية عند دخولها حرم المعبد وإلا كان عليها إثم وجب التكفير عنه.

يتضح ذلك المعنى أيضاً في النص الموسوم بـ (RES. 3956)، حيثُ اعترفت سيدة تدعى "خولية أمة سليم" بذنبها، حيثُ دخلت المعبد بمعطف ممزق وغير نظيف، وذلك فيما نصه[٦٠]:

١- 𓎟𓄿 | 𓋴𓋴𓐍𓀀𓂝 | 𓄿𓋴𓎛 | 𓄿𓀀𓂋𓎟

خ و ل ت / أ م ت / س ل ي م م / ت ن

خولة أمة سليم اعترفت

٢- 𓎟𓐍 | 𓐍𓂋𓏏𓂝𓀀 | 𓄿𓊃𓂝𓎟𓋴𓂋 | 𓀀𓏏𓀀𓀀𓀀𓀀

خ ي ت / و م ن ذ ر ت / ل ذ س م و ي / ب ع ل

ونذرت كفارة لذى سموى الإله

٣- 𓏏𓎟𓂋 | 𓄿 𓂝 𓏏𓀀 | 𓎟 𓎛 𓏏 | 𓎟𓐍𓏏 𓏏𓂋

ب ي ن / ب ه ن / ل ب س ت / ع ط ف

بين لأجل ارتدت معطف

٤- 𓋴𓀀𓋴𓏏 | 𓄿𓄿𓄿 𓇋𓂋 | 𓋴𓂝𓋴𓏏

ط م أ م / و ج ز ز ت / ه ط ل م

غير نظيف وممزق قد دنسته.

كما يتضح من النقش الموسوم بـ (CIH. 568 Haram.56)، امرأة أقرت بخطئها وتحللت منه وتضرعت إلى الإله بالرغم من عدم ذكر نوع الخطأ بالنص، وذلك فيما نصه[٦١]:

٢- 𐩣𐩲𐩺𐩥𐩧𐩠 | 𐩧𐩱𐩵𐩥𐩠𐩣𐩨 | 𐩣𐩨𐩵 𐩥𐩣 𐩨

ت ن خ ي ت / و ت ن ذ ر ن / ل ب ع

اعترفت ونذرت كفارة لسيد

٣- 𐩠 | 𐩣 𐩨𐩤 | 𐩵𐩠𐩧 | 𐩣𐩨𐩤𐩠𐩲𐩨 |

ل / ب ي ت / أ ل ه / س ع ي د م/

بيت الإله سعيد

٤- 𐩤𐩣𐩨 | 𐩵𐩱𐩺 𐩣 𐩧 | 𐩵𐩱𐩤𐩨 |

ب ذ ت / س ت ع ذ ر ت ه /

لأجل طلب العذر

٦- 𐩵𐩨 | 𐩥𐩧𐩠𐩮 𐩣𐩨 | 𐩣𐩧𐩤𐩵𐩵 𐩵𐩨

خ ط أ ت / و ت ح ل أ ن / ف ه

(وأقرت) بالخطأ وتحللت منه.

* اعتراف المرأة بخطيئتها والتكفير عنها:

كان على المرأة أن تُكفِّر عن الخطيئة التي ارتكبتها داخل المعبد وأوقعتها في إثم عظيم أدى لشعورها الدائم بالحزن والغم، أدى بدوره إلى وجوب الاعتراف بخطيئتها أمام الإله مع تقديم غرامة كتكفير عن تلك الخطيئة[٦٢]. كان الاعتراف العلني بالخطيئة إحدى الشعائر الدينية الهامة التي مارستها المرأة بجنوب شبه الجزيرة العربية، وعادة ما يكون ذلك الاعتراف في شهر ذمحظدم

"𓂋𓏏𓎛𓅱𓂋𓈖" [٦٣]. ويكون الاعتراف بالخطيئة في صورة نقش مسجل كشرط من شروط قبول التوبة والغفران والتكفير عن الذنب، كجزء من الكفارة[٦٤]،

ويتم تسجيل ذلك الاعتراف على لوح ويعلق داخل المعبد[٦٥].

فاق عدد النقوش الخاصة بالمرأة من نصوص الكفارة والاعترافات العلنية غيرها من النصوص[٦٦]، حيثُ كان معبد أوام للإله المقه يستقبل أعداداً كبيرة يومياً بشكل فردي من المتعبدين أكثرهم من النساء لممارسة بعض الطقوس من أهمها الاعتراف العلني بالخطيئة والتكفير عنها[٦٧]. مما يدل على حرص المرأة على إرضاء آلهتها وخوفها من غضبهم، وعادةً ما كانت تُكتب تلك النصوص على ألواح برونزية أو حجرية لتُعلق على الجدران الداخلية للمعبد، وتحتوي على اسم مرتكب الخطيئة، مع ذكر الإله الموجه له الاعتراف، ونوع الخطيئة، وذكر العقاب الذي سيقع عليه والذي دفعه للاعتراف، ونوع الإهداء أو الكفارة، وأخيراً تبدي المرأة مدى شعورها بالندم لارتكابها تلك الخطيئة وتتعهد بعدم اقترافها مرة أخرى[٦٨].

كما كان هناك نوع آخر من التكفير والعقوبة وهو العقاب النفسي والمعنوي الذي تشعر به المرأة من الهم والغم والذل جراء وقوعها في الخطيئة وشعورها المستمر بإنزال المصائب والبلاء عليها نتيجة لغضب الإله، مما يدفعها للاعتراف العلني بخطيئتها والتكفير عنها إرضاءً للإله ولراحة نفسها كما يدل ذلك أيضاً على قوة إيمانها[٦٩].

الخاتمـــــة:

أسفرت تلك الدراسة عن بعض النتائج يمكن إيجازها في الآتي:

١- حرص المجتمع اليمني القديم على الحد من ارتكاب الخطايا الأخلاقية، وأهمها خطيئة الزنا، وذلك بإصدار العديد من القوانين التي تُجرمها بعقوبات قاسية وصارمة، مما يوضح مدى الالتزام الديني والأخلاقي للمجتمع اليمني القديم.

٢- حرصت المعابد اليمنية على الحد من الوقوع في الخطيئة داخلها، والعمل على المراقبة المستمرة للمتعبدين والزائرين للمعابد خاصةً من النساء، ومنعهم من ارتكاب الفاحشة داخل المعبد كالطائفة الدينية المعروفة باسم: "علب".

٣- وقعت المرأة في ارتكاب الكثير من الخطايا الدينية في المجتمع اليمني القديم أكثر من الرجل، ليس فقط في خطيئة الزنا التي تشترك فيها المرأة والرجل على حدٍ سواء، وإنَّما خطيئة عدم الطهارة بصفة عامة في الأماكن المقدسة.

٤- الحرص الدائم للمرأة اليمنية للتكفير عن خطيئتها إرضاءً للإله، مما يوضح مدى التزامها الديني.

٥- الشعور بالذنب ومدى الضرر النفسي الذي يلحق بالمرأة جراء ارتكابها لمثل تلك الخطايا مما يدفعها دائماً للتوبة.

٦- تمثل النقوش المسندية المصدر الأول للتاريخ والحضارة اليمنية القديمة، والتي يمكن من خلالها معرفة الكثير عن عادات وتقاليد ذلك المجتمع.

قائمة الاختصارات:

CIAS : Corpus des Inscriptions et Antiquités Sud – Arabes.

CIH : Corpus Inscriptionum Semiticarum.

RES : Repertoire Dépigraphie Sémitique.

Ja : Jamme. A.

Raydan: Journal of Ancient Yemeni Antiquities and Epigraphy.

هوامش البحث:

(١) ابن منظور، أبو الفضل جمل الدين محمد بن مكرم: لسان العرب، ط٣، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ، مادة خطأ.

(٢) فاروق إسماعيل، اللغة اليمنية القديمة، دار الكتب العلمية، تعز، ٢٠٠٠، ص٧٣.

(٣) سورة الأحزاب، الآية ٥.

(٤) فاروق إسماعيل، اللغة اليمنية القديمة، ص٧١.

(٥) ذي سماوي: معبود قبيلة أمير الواقعة بين جوف اليمن جنوباً ونجران شمالاً، وقد بلغ مكانة عالية في الديانة اليمنية القديمة وتم تقديسه من قبل عدد من القبائل الأخرى بجانب قبيلة أمير في مناطق مختلفة من اليمن القديم. للمزيد راجع، منير عبد الجليل العريقي، مكانة المعبود ذي سماوي في الديانة اليمنية القديمة، مجلة أدوماتو، عدد ١١، ٢٠٠٥، ص ٢٥-٤٢؛ نوال مغاري، آلهة التوحيد اليمنية الإله ذي سموي أنموذجا، مجلة الحكمة للدراسات التاريخية ، عدد١٤، مج ٦، ٢٠١٨، ص٢٩٩-٣١١.

(6) ROBIN, C., Inventaire des Inscriptions Sudarabiques, Inabbaʾ,Haram, al-Kāfir, Kamna et al-Ḥarāshif,Les documents, Tome.1, Paris, 1992, p.100.

سلطان عبد الله المعاني وابراهيم صالح صدقة، الخطيئة والتكفير في النقوش المسندية، مجلة دراسات تاريخية، عددان ٦١- ٦٢، ١٩٩٧م ، ص١٤.

(7) Beeston,A.F.L. et al, Sabaic Dictionary (English- French- Arabic), Louvain, 1982, p.93.

(8) Beeston,A.F.L. et al, Sabaic Dictionary , p.167.

(9) Beeston,A.F.L. et al, Sabaic Dictionary, p.75.

(10) BEESTON, A.," Penitential Offering 32.21/r1 Rayda",1973, CIAS.I.15.

- أسمهان سعيد الجرو، الشعائر والطقوس الدينية في معبد المقه " أوام " في ضوء نقوش محرم بلقيس، جامعة قابوس، سلطنة عمان، د.ت، ص ١٨.

(١١) المقه : معبوداً رسمياً لمملكة سبأ وقد انتشرت عبادته في المناطق التي انتشر فيها السبئيون والتي شملت معظم بلاد اليمن القديم، وقد حظى بأهمية دينية عظيمة. للمزيد راجع، عبد الله حسن الشيبة، إسهام عرب الجنوب في قيام وتطور أكسوم، مجلة الإكليل، عدد ٤، وزارة الإعلام والثقافة، صنعاء،١٩٨٩م، ص٣١-٤٤؛ منذر عبد الكريم البكر، دراسة في الميثولوجيا العربية " الديانة الوثنية في بلاد جنوب الجزيرة العربية قبل الإسلام، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، عدد ٣٠، مج ٨، جامعة الكويت، ١٩٨٨م، ص١٠٢-١٣٦.

(12) Beeston,A.F.L. et al, Sabaic Dictionary, p.92.

(13) Beeston,A.F.L. et al, Sabaic Dictionary, p.153.

(١٤) فاروق إسماعيل، اللغة اليمنية القديمة، ص ١٣٦.

(15) ROBIN, C., Inventaire des Inscriptions Sudarabiques, p.102.;

سلطان المعاني وإبراهيم صدقة، الخطيئة والتكفير، ص١٨.

(١٦) فاروق إسماعيل، اللغة اليمنية القديمة، ص٢٣٥.

(17) Beeston,A.F.L. et al, Sabaic Dictionary, p.126.

(18) RES 3957, v. VII, p.11.

(١٩) خليل يحيى نامي، نقوش سامية قديمة من جنوب بلاد العرب وشرحها، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية،القاهرة، ١٩٤٣، ص ٩٦-٩٧.

(٢٠) ذات بعدن: صفة من صفات آلهة الشمس والتي وردت في النقوش السبئية وتعني السمو والأرتفاع. أنظر منير عبد الجليل عبده محمد، بيوت المعبودات في مملكة سبأ اشكالها وتخطيطها، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد الآثار والانثروبولوجيا، جامعة اليرموك،١٩٩٥، ص٧١.

(21) Beeston,A.F.L. et al, Sabaic Dictionary, p.14.

(٢٢) خليل نامي، نقوش سامية قديمة، ص٩٦- ٩٨- ٩٩.

(٢٣) جواد مطر الحمد، الأحوال الاقتصادية والاجتماعية في اليمن القديم خلال الألف الأول قبل الميلاد حتى عشية الغزو الفارسي ٥٣٥م،ط١، دار الثقافة العربية، جامعة عدن، ٢٠٠٣، ص٢٩٩.

(24) Ryckmans. J., Rites du paganisme de l'Arabie méridionale avant l 'islam, In Bulletin de la Classe des lettres et des sciences morales et politiques, tome 4, n°1-6, 1993. P.130.

أيضًا: سلطان المعاني وإبراهيم صدقة، الخطيئة والتكفير، ص٥٢؛ منير عبد الجليل العريقي ، ألفاظ الجماع في نقوش المسند " دراسة مقارنة"، حولية الاتحاد العام للآثاريين العرب، عدد ٢٦، ٢٠٢٣م، ص٢٠٨.

(٢٥) هزاع محمد عبد الله سيف الحمادي، القرابين والنذور في الديانة اليمنية القديمة، رسالة دكتوراه، كلية الآثار، جامعة القاهرة، ٢٠٠٦، ص٢١؛ جواد مطر، الأحوال الاجتماعية والاقتصادية، ص٣٠١.

(٢٦) سلطان المعاني وإبراهيم صدقة: الخطيئة والتكفير، ص٥٢

(٢٧) منير العريقي، ألفاظ الجماع، ص٢٠٨.

(٢٨) منير عبد الجليل العريقي، الفن المعماري والفكر الديني في اليمن القديم منذ ١٥٠٠ ق.م : ٦٠٠م، ط١، القاهرة، ٢٠٠٢م، ص٩٢.

(٢٩) منير العريقي، الفن المعماري والفكر الديني في اليمن القديم، ص٩٣.

(٣٠) سلطان عبد الله المعاني، محظورات الحج والمرأة في طقس الحج في النقوش السبئية، المؤتمر الدولي الخامس للحضارة اليمنية، مج ١، صنعاء، ١٩٧٠، ص٣٢٩.

(٣١) أسمهان الجرو، الشعائر والطقوس الدينية في معبد المقه " أوام "، مرجع سابق، ص٨.

(32) Beeston,A.F.L. et al, Sabaic Dictionary, p.106.

(33) ROBIN, C., Inventaire des Inscriptions Sudarabiques, p.109.;
سلطان المعاني وإبراهيم صدقة، الخطيئة والتكفير، ص٧.

(34) Beeston,A.F.L. et al, Sabaic Dictionary, p.27.

(35) Beeston,A.F.L. et al, Sabaic Dictionary, p.86.

(٣٦) نورة عبد الله علي النعيم، التشريعات في جنوب غرب الجزيرة العربية حتى نهاية دولة حمير، ط٢، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض ٢٠١٣، ص ٤٣٨.

(37) Beeston,A.F.L. et al, Sabaic Dictionary, p.63.

(38) Beeston,A.F.L. et al, Sabaic Dictionary, p.8٧.

(٣٩) سورة البقرة، الآية رقم ٢٣٦.

(٤٠) سورة المجادلة، الآية رقم ٣.

(٤١) فتحي عبد العزيز الحداد، المرأة في اليمن القديم، مجلة مركز الدراسات البردية والنقوش، عدد ٢٠، القاهرة، ٢٠٠٣م، ص٤٣٦.

(٤٢) معبد يغرو: يقع في منطقة الشظيف فى وادي الجوف وقد كان مركزاً دينياً وسياسياً مهماً في اليمن القديم لمدة كبيرة من الزمن بحكم موقعه على الطريق المؤدى الى نجران، وعثر فيه على نقوش لعدد من المتعبدين التي أظهرت مكانته الهامة. أنظر منير العريقي، المعبود ذي سموي، ص٣٤-٣٥.

(43) Arbach.M., " Inscriptions Sudarabiques", Raydan, vol.6, 1994, p.10-11.

نورة النعيم، التشريعات في جنوب غرب الجزيرة العربية، ص٤٣٨.

(44) Strabo, The Geography of Strabo, vol. VII, London, 1917, P.365 .

(45) Beeston.A.F.L.," Miscellaneous Epigraphic Notes", Rydan, vol.4, 1981, p. 21-23:

نورة النعيم، التشريعات في جنوب غرب الجزيرة العربية، ص٤٧١

(٤٦) نورة النعيم، التشريعات في جنوب غرب الجزيرة العربية، ص٣٥٠.

(٤٧) نجوى محمد جميل إكرام، الزنى جريمة عرض عقوبتها وحدودها عند العرب في عصر ما قبل الإسلام وفي العراق القديم، دراسة تاريخية حضارية مقارنة"، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، عدد ٥٣، ١٤٣٢ه، ص٥٨٣.

(٤٨) نورة النعيم، التشريعات في جنوب غرب الجزيرة العربية، ص٣٤٩، ٣٥٠.

(49) RES,4176,VII, paris,1936, P.122.

(٥٠) باسم محمد خطاب، الطهارة في المعتقدات الدينية في شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام في ضوء النقوش المسندية، مجلة الاتحاد العام للآثاريين العرب، مج ٢٢، عدد١، ٢٠٢١م، ص٦٣،٦٤.

(٥١) جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط٢،ج٥، جامعة بغداد، ١٩٩٣، ص٥٥٥.

(52) Mohammed Maraqten, " Womens inscriptions recently discovered by the AFSM at the Awam temple / Mahram Bilqis in Marib , Yemen", Proceedings of the Seminar for Arabian Studies, V.38 , 2008 , p. 242.;

نورا النعيم، التشريعات في جنوب غرب الجزيرة العربية، ص٤٢٠

(53) Ryckmans. J., Rites du paganisme de l'Arabie méridionale avant l 'islam, p.130.

(٥٤) معبد بين : من أشهر معابد المعبود ذي سموي ويقع بالقرب من مدينة هرم في وادى الجوف. أنظر منير العريقي، المعبود ذي سموي، ص٣٤.

(55) ROBIN, C., Inventaire des Inscriptions Sudarabiques, p.100.

نورة النعيم، التشريعات في جنوب غرب الجزيرة العربية، ص٤١٦.

(٥٦) أسمهان الجرو، الشعائر والطقوس الدينية في معبد المقه، ص٨.

(57) Jamme. A., Inscription Sud-arabes de la collection Ettor Rossi, Rivista Studi Orientali, Volume 30, 1955, p. 121.

(58) RES.634, Vol.II, paris, 1914, p.65.;
نورة النعيم، التشريعات في جنوب غرب الجزيرة العربية، ص٤٥١.

(59) BEESTON, A.," Penitential Offering 39.11/r1 Mārib",1973, CIAS.I.87.;
نورة النعيم، التشريعات في جنوب غرب الجزيرة العربية، ص٤٢٠.

(60) RES,3956.VII, P.10.

(61) ROBIN, C., Inventaire des Inscriptions Sudarabiques, p.125.;
سلطان المعاني وإبراهيم صدقة، الخطيئة والتكفير، ص٢٩، ٣٠.

(٦٢) فتحية حسين عقاب، بوح المرأة والوعي بالذات الأنثوية في مجتمع الجزيرة العربية من خلال النقوش من القرن الخامس قبل الميلاد إلى الثالث الميلادي، الجمعية السعودية للدراسات الأثرية، السعودية، ٢٠١١، ص١٨٠.

(٦٣) فتحية حسين عقاب، دور المرأة في المعبد في الجزيرة العربية من القرن السابع قبل الميلاد إلى الرابع الميلادي دراسة في ضوء النقوش، دارة الملك عبدالعزيز، مج٣٦، عدد٣، السعودية ٢٠١٠، ص١١٠.

(64) Calvet. Y. et Robin.CH., Arabie heureuse Arabie deserte, LES ANTIQUITÉS ARABIQUES DU MUSÉE DU LOUVRE, Paris, 1997,p. 68.;
هديل يوسف محمد الصلوي، نقوش الأهداءات في اليمن القديم " الأهداءات البشرية أنموذجاً" دراسة استقرائية تحليلية، رسالة؛ ماجستير، كلية الآداب، جامعة صنعاء، اليمن، ٢٠١٣، ص٩٤،٩٣

(65) Winntt .F.V., A Himyarite Bronze Tablet, No. 110 , American Schools of Oriental Research, 1948, P.25;
أسمهان سعيد الجرو، دراسات في التاريخ الحضاري لليمن القديم، دار الكتاب الحديث، ٢٠٠٣، ص١٧٦.

(٦٦) فتحية عقاب، دور المرأة في المعبد، ص١١٢.

(٦٧) أسمهان الجرو، الشعائر والطقوس الدينية في معبد المقه، ص٨،٧؛ سعد عبود سمار، عقائد الخصب عند العرب قبل الإسلام، عدد١٧، لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية، جامعة واسط، ٢٠١٥، ص٣.

(68) Ryckmans. J., Rites du paganisme de l'Arabie méridionale avant l 'islam, p.129.
نورة النعيم، التشريعات في جنوب غرب الجزيرة العربية، ص١٠٦- ١٠٧؛ هزاع الحمادي، القرابين والنذور، ص٢٤.

(٦٩) سلطان المعاني وإبراهيم صدقة، الخطيئة والتكفير، ص٥٥؛ هديل يوسف، نقوش الإهداءات، ص ١٠٣.

قائمة المصادر والمراجع العربية والأجنبية

أولا- المصادر والمراجع والدوريات العربية والمعربة والرسائل العلمية:

- القرآن الكريم.
- لسان العرب، لابن منظور، ط٣، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ.
- أسمهان سعيد الجرو: الشعائر والطقوس الدينية في معبد المقه " أوام " في ضوء نقوش محرم بلقيس، مجلة كلية الآداب، جامعة الاسكندرية، مج١، عدد ٦٠، ٢٠٠٩، ص١-٣٧.
- -----، دراسات في التاريخ الحضاري لليمن القديم، دار الكتاب الحديث، اليمن، ٢٠٠٣م.
- باسم محمد خطاب: الطهارة في المعتقدات الدينية في شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام في ضوء النقوش المسندية، مجلة الاتحاد العام للآثاريين العرب، مج ٢٢، عدد١، ٢٠٢١م، ٤٨-٧٨.
- جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط٢،ج٥، جامعة بغداد، ١٩٩٣م.
- جواد مطر الحمد، الأحوال الاقتصادية والاجتماعية في اليمن القديم خلال الألف الأول قبل الميلاد حتى عشية الغزو الفارسي ٥٣٥م، ط١، دار الثقافة العربية، جامعة عدن، ٢٠٠٣م.
- خليل يحيى نامي: نقوش سامية قديمة من جنوب بلاد العرب وشرحها، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية،القاهرة، ١٩٤٣م.
- سعد عبود سمار، عقائد الخصب عند العرب قبل الإسلام، عدد١٧، لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية، جامعة واسط، ٢٠١٥م، ص ١-٤٠.
- سلطان عبد الله المعاني: محظورات الحج والمرأة في طقس الحج في النقوش السبئية، المؤتمر الدولي الخامس للحضارة اليمنية، مج ١، صنعاء، ١٩٧٠م، ص٣٢١-٣٥٨.
- ----، وإبراهيم صالح صدقة: الخطيئة والتكفير في النقوش المسندية، مجلة دراسات تاريخية، عددان ٦١،٦٢، ١٩٩٧م، ص٥-٦٤.
- فاروق إسماعيل: اللغة اليمنية القديمة، دار الكتب العلمية، تعز ، ٢٠٠٠م.
- فتحي عبد العزيز الحداد: المرأة في اليمن القديم، مجلة مركز الدراسات البردية والنقوش، عدد ٢٠، القاهرة، ٢٠٠٣م، ص٤٢٧- ٤٨٤.

- فتحية حسين عقاب، بوح المرأة والوعي بالذات الأنثوية في مجتمع الجزيرة العربية من خلال النقوش من القرن الخامس قبل الميلاد إلى الثالث الميلادي، الجمعية السعودية للدراسات الأثرية، السعودية، ٢٠١١م، ص ١٧١-٢٠٩.
- -----، دور المرأة في المعبد في الجزيرة العربية من القرن السابع قبل الميلاد إلى الرابع الميلادي دراسة في ضوء النقوش، دارة الملك عبد العزيز، مج٣٦، عدد٣، السعودية ٢٠١٠م، ص ١٠٣- ١٦٥.
- عبد الله حسن الشيبة، إسهام عرب الجنوب في قيام وتطور أكسوم، مجلة الإكليل، عدد ٤، وزارة الإعلام والثقافة، صنعاء، ١٩٨٩م.
- منير عبد الجليل العريقي، ألفاظ الجماع في نقوش المسند " دراسة مقارنة"، حولية الاتحاد العام للآثاريين العرب، عدد ٢٦، ٢٠٢٣م، ص٢٠٤- ٢٢٨.
- -----، الفن المعماري والفكر الديني في اليمن القديم منذ ١٥٠٠ ق.م: ٦٠٠م، ط١، القاهرة، ٢٠٠٢م.
- -----، مكانة المعبود ذي سماوي في الديانة اليمنية القديمة، مجلة أدوماتو، عدد ١١، ٢٠٠٥م، ص٢٥- ٤٢.
- -----، بيوت المعبودات في مملكة سبأ اشكالها وتخطيطها، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد الآثار والانثروبولوجيا، جامعة اليرموك،١٩٩٥.
- منذر عبد الكريم البكر، دراسة في الميثولوجيا العربية " الديانة الوثنية في بلاد جنوب الجزيرة العربية قبل الإسلام، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، عدد ٣٠، مج ٨، جامعة الكويت،١٩٨٨م، ص١٠٢- ١٣٦.
- نوال مغاري، آلهة التوحيد اليمنية الإله ذي سموي أنموذجا، مجلة الحكمة للدراسات التاريخية ، عدد١٣، مج ٦، ٢٠١٨م، ص٢٩٩-٣١١.
- نجوى محمد جميل إكرام: الزنى جريمة عرض عقوبتها وحدودها عند العرب في عصر ماقبل الإسلام وفي العراق القديم " دراسة تاريخية حضارية مقارنة"، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، عدد ٥٣، ١٤٣٢هـ، ص٥٦٥-٦١٣.
- نورة عبد الله علي النعيم، التشريعات في جنوب غرب الجزيرة العربية حتى نهاية دولة حمير، ط٢، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض ٢٠١٣م.

- هديل يوسف محمد الصلوي، نقوش الإهداءات في اليمن القديم، "الإهداءات البشرية أنموذجاً"، دراسة استقرائية تحليلية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة صنعاء، اليمن، ٢٠١٣م.
- هزاع محمد عبد الله سيف الحمادي، القرابين والنذور في الديانة اليمنية القديمة، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الآثار، جامعة القاهرة، ٢٠٠٦م.

ثانيا- قائمة المراجع والمصادر الأجنبية:

- Arbach.M., " Inscriptions Sudarabiques", Raydan, vol.6, 1994.
- BEESTON, A.," Penitential Offering 32.21/r1 Rayda",1973, CIAS.I.15.
- BEESTON, A.," Penitential Offering 39.11/r1 Mārib",1973.
- Beeston A. F. L.," Miscellaneous Epigraphic Notes", Raydan, vol.4, 1981.
- Beeston, A. F. L. et al, Sabaic Dictionary (English- French- Arabic), Louvain, 1982.
- Calvet. Y. et Robin C. H., Arabie heureuse Arabie deserte, LES ANTIQUITÉS ARABIQUES DU MUSÉE DU LOUVRE, Paris, 1997.
- Jamme. A., Inscription Sud-arabes de la collection Ettor Rossi, Rivista Studi Orientali, Volume 30, 1955.
- Mohammed Maraqten, " Women's inscriptions recently discovered by the AFSM at the Awam temple / Mahram Bilqis in Marib, Yemen", Proceedings of the Seminar for Arabian Studies, V.38 , 2008.
- ROBIN, C., Inventaire des Inscriptions Sudarabiques, Inabbaʾ, Haram, al-Kāfir, Kamna et al-Ḥarāshif,Les documents, Tome.1, Paris, 1992.
- Ryckmans. J., Rites du paganisme de l'Arabie méridionale avant l 'islam, In Bulletin de la Classe des lettres et des sciences morales et politiques, tome 4, n°1-6, 1993.

- Strabo, The Geography of Strabo, vol. VII, London, 1917.
- Winntt .F.V., A Himyarite Bronze Tablet, No. 110 , American Schools of Oriental Research, 1948.